الأمم المتحدة CTOC/COP/2012/L.1/Add.6

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية

Distr.: Limited
18 October 2012
Arabic
Original: English

الدورة السادسة

فيينا، ١٥-١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

مشروع التقرير

المقرِّرة: كونسولاتا **كيراغو** (كينيا)

إضافة

سابعاً- الجرائم الخطيرة الأخرى، وفقاً للتعريف الوارد في الاتفاقية، بما فيها الأشكال والأبعاد الجديدة للجريمة المنظَّمة عبر الوطنية

١- نظر المؤتمر خلال جلستيه الرابعة والخامسة المعقودتين يومي ١٧ و١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ في البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "الجرائم الخطيرة الأخرى، وفقاً للتعريف الوارد في الاتفاقية، بما فيها الأشكال والأبعاد الجديدة للجريمة المنظَّمة عبر الوطنية". وكانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على المؤتمر للنظر في هذا البند:

(أ) تقرير الأمانة عن المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول بشأن تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية على الأشكال والأبعاد الجديدة للجريمة المنظَّمة عبر الوطنية (CTOC/COP/2012/7)؛

(ب) مذكّرة من الأمانة عن مفهوم الجريمة الخطيرة في الأمم المتحدة (CTOC/COP/2012/CRP.4).

٢- وألقى ممثّلُ الأمانة كلمةً استهلالية.

191012 V.12-56723 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

٣- وألقى كلمةً ممثّلُ كلٍّ من لبنان والنرويج والجزائر والنمسا والصين وإيطاليا والاتحاد الروسي والولايات المتحدة ونيجيريا وجنوب أفريقيا وتركيا وكازاخستان.

٤- وألقى كلمةً أيضاً المراقبُ عن تايلند.

٥- وألقى كلمةً كذلك المراقبُ عن الصندوق العالمي للحياة البرية.

المداولات

٦- أبرز عدّة متكلّمين التحدّي الذي تمثّله الأشكال والأبعاد الجديدة للجريمة المنظَّمة عبر الوطنية، وأشاروا إلى أنَّ اتفاقية مكافحة الجريمة المنظَّمة تعد إطاراً مناسباً لمعالجتها، ولا سيما من خلال مفهوم "الجريمة الخطيرة". فلم يُمكّن هذا المعيارُ الاتفاقيةَ من أن تشمل الجرائم الناشئة الحالية فحسب، بل أيضا الجرائم الخطيرة التي قد تنشأ في المستقبل. وأشار متكلمون إلى أهمية تعزيز الجهود الرامية إلى منع ومكافحة الأشكال والأبعاد الجديدة للجريمة المنظَّمة، بما فيها الجرائم السيبرانية، والجرائم البيئية، والقرصنة البحرية، والاتجار بالحيوانات والنباتات، والأدوية المغشوشة، والممتلكات الثقافية. فمنذ سنوات عديدة، أُقرَّ بوجود العديد من أشكال الجريمة المنظَّمة، بما في ذلك جريمة تهريب السجائر. وعلى الرغم من توفُّر المعلومات بشأن بعض تلك الأشكال الجديدة من الجريمة، بقي التقدُّم المحرز على صعيد مكافحتها محدودا نسبيا.

٧- وأشار العديد من المتكلّمين إلى الجريمة السيبرانية كمصدر قلق كبير نظراً للتقدُّم الذي أحرز مؤخّرا في إمكانية التواصل عالمياً عبر شبكة الإنترنت ولأنَّ درجة تعقيد التكنولوجيا التي تستخدمها الجماعات الضالعة في الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية تزداد تدريجياً. وقالوا إنَّ مكافحة الجريمة السيبرانية لا تتطلّب سنَّ قوانين جنائية محدّدة فحسب، بل تتطلّب أيضا بناءَ القدرات، والتنسيقَ فيما بين القطاعات، وتعاوناً دولياً فعّالاً، وبناءَ المعرفة والتثقيف. وينبغي تنسيق الاستراتيجيات تنسيقاً وثيقاً مع النهج الخاصة بتعزيز أمن الفضاء السيبراني. وشدَّد متكلّمون على المبادرات الوطنية، بما في ذلك إنشاء مراكز الاختصاص والأفرقة العاملة الحكومية الدولية. ورحَّب عدّة متكلّمين بالعمل الذي قام به فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية، وقالوا إنهم يتطلّعون إلى معرفة نتائج تلك الدراسة الشاملة. وأكَّد بعض المتكلّمين على ضرورة أن تُعرض نتائج عمل فريق الخبراء على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الثانية والعشرين.

٨- وفي مجال التعاون في مكافحة الجريمة السيبرانية، أشار متكلّمون إلى آليات التعاون المتعدّدة الأطراف والثنائية، والتعاون من خلال المنظَّمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)

وأفرقة التنسيق الإقليمية. وأشار بعض المتكلّمين إلى الصكوك القانونية القائمة، مثل اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالجريمة السيبرانية. ولاحظ بعض المتكلّمين وجود حاجة إلى التفاوض على صكّ قانوني دولي بشأن الجرائم الحاسوبية في إطار الأمم المتحدة.

٩- وأكّد عدّة متكلّمين على ضرورة اتخاذ إجراءات دولية منسَّقة لمنع الاتجار بالممتلكات الثقافية ومكافحته، وعلى ضرورة مواصلة حماية التراث الثقافي. ورحَّب متكلّمون بالجهود التي يبذلها في ذلك المجال فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي. كما رحَّبوا بالعمل الذي يقوم به فريق الخبراء المعني بالحماية من الاتجار بالممتلكات الثقافية الذي أنشأته لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وشجَّع متكلّمون الدول الأعضاء ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة على مواصلة العمل على وضع مبادئ توجيهية لتدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالاتجار بالممتلكات الثقافية.

١٠- وأشار العديد من المتكلّمين إلى الصلة بين الجريمة البيئية والجريمة المنظَّمة عبر الوطنية، ولاحظوا أنَّ الاتجار بالحيوانات والنباتات والصيد غير القانوني للأسماك والتخلُّص العشوائي من النفايات الخطرة والإلكترونية تلحق ضرراً بالغاً بالنظم الإيكولوجية والأنواع المهدَّدة بالانقراض. ورحَّب متكلّمون بالدراسة التي نشرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة في عام ٢٠١١ عن الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية في قطاع صيد الأسماك، وأعربوا عن تطلّعهم إلى اجتماع فريق الخبراء المقرَّر عقده في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وأوصى بعض المتكلّمين بأنَّ تسارع الدول الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظَّمة إلى بحث سبل التصدّي الجماعي لمشكلة الاتجار بالنفايات الخطرة.

١١- ولفت بعض المتكلّمين الانتباه إلى أشكال محدَّدة من الجريمة البيئية، منها الصيد غير المشروع لوحيد القرن والتعدين غير القانوني، ولاحظوا أنَّ هذه الأشكال من الجريمة مرتبطة بالفساد والفوارق التنموية. وقال متكلّمون إنَّ غسل العائدات المتأتّية من هذه الجرائم غالباً ما يتضمَّن استخدام نظم مصرفية غير رسمية. وقيل إنَّ إحدى الاستراتيجيات الأساسية للتصدّي لهذه المشكلة تشمل إجراء تعديلات تشريعية، ورصد مدى امتثال قطاع الصناعة، والتعاون الدولي، بما في ذلك آليات استرداد الموجودات.

١٢- وفيما يتعلق بالقرصنة البحرية، نوَّه متكلّمون بأهمية بناء القدرات المستدامة في مجال العدالة الجنائية والبنية الأساسية للسجون، والحاجة إلى التعاون الدولي، بما في ذلك من خلال فريق الاتصال المعني بمكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال. ولوحظ أنَّ تعقيد أساليب القرصنة

البحرية بدأ يتزايد تدريجياً، كما تزايدت أعمال القرصنة في مناطق معيَّنة مثل خليج غينيا. وقيل إنَّ ردّ المجتمع الدولي ينبغي أن يتمثَّل في بذل جهد جماعي للتصدّي للأسباب الجذرية للقرصنة، وتفكيك الشبكات الإجرامية الضالعة فيها، وتجفيف مصادر التمويل والعائدات.

١٣- ولاحظ متكلّمون أيضا أنَّ الجرائم التي تنطوي على الاتجار بالأدوية المغشوشة أو بالأعضاء البشرية آخذة بالتزايد بسبب محدودية القدرات الوطنية اللازمة للتصدّي لهذه الجرائم والأرباح الضخمة التي يمكن جنيُها من خلال هذه الأنشطة غير القانونية. وأشار متكلّمون إلى حالة الاستضعاف الشديد التي يعاني منها الأشخاص في البلدان النامية إزاء العمليات غير القانونية لانتزاع أعضائهم، وبيَّنوا أنَّ هناك حاجة ماسَّة لتعزيز التدابير الدولية، بوسائل منها وضع المعايير والقواعد الملائمة. وأشار بعض المتكلّمين إلى ما تشكِّله الأدوية المغشوشة من تهديد عالمي لمصداقية نظم الرعاية الصحية وفعاليتها. وأبرز متكلّمون الدور الذي يؤدّيه التعاون الإقليمي، بما في ذلك لجنة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المعنية بمكافحة الأدوية المغشوشة، واستخدام التكنولوجيات الجديدة، بما فيها الماسحات المحمولة للكشف عن الأدوية المغشوشة.